

لأ الخليفة العباسي أبي جعفر المنصور (ت 158هـ) إلى الإمام مالك في موسم الحج طالبا منه تأليف كتاب في الفقه يجمع الشتات وينظم التأليف بمعايير علمية حدّها له قائلا: «يا أبا عبد الله ضع الفقه ودون منه كتابا وتجنب شدائد عبد الله بن عمر، ورخص عبد الله بن عباس، وشوارد عبد الله بن مسعود، واقتصر إلى أواسط الأمور، وقد طلب المنصور من الإمام مالك أن يجمع الناس على كتابه، فلم يجبه إلى ذلك، وذلك من تمام علمه واتصافه بالإنصاف، وقال: «إن الناس قد جمعوا واطلعوا على أشياء لم نطلع عليها» من علوم الحديث للحافظ ابن كثير.